

211 - سجود السهو عند الشك في الصلاة

السؤال

عن الشك في عدد الركعات التي يصليها الشخص .

كيف يجب أن نصحبها ، بعضهم يقول تسلم مرة واحدة ثم تسجد للسهو . وآخرون يقولون تنهي صلاتك أولاً ثم تسجد للسهو . وهذا الموضوع جد محير، نرجو شرح ذلك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجب سجود السهو عند الزيادة أو النقص أو الشك في أركان الصلاة وواجباتها أو عدد الركعات والسؤال وقع عن الشك في عدد ركعات الصلاة والجواب عنه كما يلي :

أولاً : تعريف الشك : هو التردد بين الأمرين المحتملين .

ثانياً : من شك (1) بعد السلام فلا يلتفت إلى هذا الشك كمن صلى الظهر وأتمها ثم شك بعد الانتهاء من الصلاة : أصلاً ثلاثاً أم أربعاً فلا يلتفت إلى هذا الشك إلا بدليل و يقين وإلا كان فتحاً لباب الوسوسة والزيادة في العبادة .

ثالثاً : من شك أثناء الصلاة فإنه لا يخلو من حالتين :

الأولى : أن يمكنه التحري والترجيح بغلبة الظن فيعمل بما غلب على ظنه ويسجد للسهو بعد السلام والدليل : ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فزاد أو نقص (كما شك أحد الرواة) فلما سلم قيل له يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فتنى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم فلما أقبل علينا بوجهه قال إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرك الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين * رواه البخاري : فتح 401

الثانية : أن لا يغلب على ظنه أحد الأمرين فيبني على الأقل ويسجد قبل السلام كمن صلى الظهر وشك أثناء صلاته أصلاً ثلاثاً أم أربعاً ولم يترجح لديه شيء ، فإنه يبني على الأقل وهو الثلاث ويأتي بركعة ثم يجلس للتشهد ويسجد للسهو قبل أن يسلم ، والدليل على ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرك صلى ثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى

خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتُهُ وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْهَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ " . رواه مسلم في صحيحه رقم 571 ومعنى ترغيما للشيطان أي : إغاطة له وإذلالا وردّه خاسئا عن مراده بالتلبيس على المصلي . النووي على صحيح مسلم 5/60